

حكم التفريق بين المحارم في البيع

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ايضا لا يجوز الانسان ان يبيع الامة ولها ولد فيبيعهما بيعين.

الام لمستر والولد لمستر اخر. هذا تفريق بين المحارم - 00:00:00

وهو من الظلم والعدوان وكل بيع انتبهوا كل بيع يتضمن الظلم والعدوان فمحرم كل بيع يتضمن الظلم والعدوان فمحرم فلا يجوز التفريق في بيع الارقاء بين الام وولدها او بين الاخ الرقيق واخيه. لان هذا من التفريق بين الواصر. فالابن يشتاق لاهه والام تشتاق

لولدها - 00:00:27

والدليل على ذلك حديث ابي ايوب قال قال صلى الله عليه وسلم من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة

وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب ليبيع غلامين اي عبيدين اخوين. قال فبعتهما ففرقت بينهما - 00:00:52

فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. شف الدين مبني على الرحمة يا رجل. حتى في البيع في هذا حتى بالبيع في هذا الرحمة

الرحمة الدين مبني على اللي ما يرحم ما ما يحقق الدين - 00:01:14

اللي ما في قلبه رحمة هذا لا يحقق الدين قال ارجع ارجع فارتجعهما ولا تبعهما الا جميعا. اخذ العلماء من ذلك ان ها انه لا يجوز

للانسان ان يفرق بين الام وولدها في البيع اي الارقاء - 00:01:27

او لاهي واخيه في البيع اي الارقاء. وهكذا والله اعلم. والسبب انه بيع يتضمن الظلم والعدوان وكل بيع يتضمن الظلم والعدوان فهو

فهو محرم. نعم - 00:01:48